او بنذكر به غايبا او ميتا فيستشاير به حزنه فيستريح بما يسمعه
والقسم الثالث مندوب وهو لمن غلب عليه حب الله تعالي
والشوق اليه فلايحرك السماع منه الا الصفات المحمودة وثمرة
عن الشوق الي الله تعالي واستدعا الاحوال الشريفة والمقامات
العلية والكرامات السنية والمواهب اللدنية فمن ظهر
له ذلك فهو مندوب له مباح انتهي وهذا القسم هو سماع
الصوفية اهل الاخلاص في كل زمان وهم موجودون الي
يوم القيامة حفظهم الله تعالي في اعمالهم واحوالهم
وان تشبث بهم في الزي اقوام كاذبون خارجون عن
طريقهم شين عليهم كما تشبثت بالفقهاء الكاملين العا
ملين العاملين اقوام قاصرون جاهلون في زيهم وكلامهم
وهم عليهم مشين وكما ان ذلك لا يطعن في مقام الفقها
حتي يوجب انتقاصهم من بين العلما لا يطعن ذلك في مقام
الصوفية فيوجب انتقاصهم من بين المومنين ولم تزل
كل طبقة من طبقات الناس ارباب المناصب الدينية
والدنيوية كالايمة والموذنين والخطبا والقضاة والامرا
والسلاطين والوزرا فيهم الصالحون والفاسدون واهل
الكمال واهل النقصان من اول الزمان الي يوم القيمة
واذا ذم نوع من ذلك فانما ذم الفاسدين من ذلك النوع
واهل النقصان منه فقط كما انه اذا مدح نوع منه فالمراد
الصالحون منه فقط اذا علمت هذا ظهر لك ان ما ذكره الفقها
من كلام المتصوفة وتقبيح اعمالهم مرادهم اهل الفساد منهم
لا مطلقا بدليل القراين الواقعة في عباراتهم عند الرد عليهم
وذلك كقول الشيخ العيني الحنفي رحمه الله تعالي في شرح الكنز
عند قول صاحب الكنز في كتاب الكراهية وكره اللهو فقال
لقوله عليه الصلاة والسلام كل لعب ابن ادم حرام الا ثلاثة
ملاعبة الرجل اهله وتاديبه لفرسه ومناضلته لقوسه
وهذا

طبقة

مطلب
لعب ابن ادم
حرام

٦

وهذا نص صريح في تحريم الرقص الذي تسميه المتصوفة
الوقت والسماع الطيب وانما هو سماع فيه انواع العشق
وانواع العذاب في الاخرة انتهي كلامه فافهم مراده ولا
تطلق في ذلك وانظر الي قوله المتصوفة ولم يقل الصوفية
ولا تحكم انت بذلك علي طايفة وجدتهم كذلك يعملون الوقت
والسماع الطيب انهم فاسدون قاصرون وما هم فيه عشق
وهو حرام لانك لا تعلم المفسد منهم والمصلح والله يعلم
المفسد من المصلح واعلم ان كلام الفقها دايما في كتبهم
في حق الامور الفاسدة والمقاصد السيئة من غير ان
يحكموا بها علي احد بعينه او طايفة باعيانهم لتحقق
المؤمن وبتوقي مواضع الشر ودخلا تفهم الفقه كما
فهمه فقها العوام في زماننا هذا وجعلوه نصوصا
في غير مواضعه فان التحذيرات لا يلزم وقوعها مطلقا
ولا تظن في الفقها المتقدمين والمتاخرين الكاملين
اهل العلم والعمل رضي الله عنهم انهم يسيئون الظنون
باحد معين من امة محمد صلى الله عليه وسلم وانما عودهم
في التنبيهات علي امثال ذلك واضح وذلك لان الزمان فيه
علي كل اخر وان لم يتعين فيه احد بعينه للفساد الاعلي وجه
الترجي وذلك عسير جدا وعلي هذا يتخرج جميع ما ذكره العلما
في كتبهم ومصنفاتهم من التحذيرات والتنبيهات فتلخص
من هذا الكلام ان هذه المسيلة التي هي مسيلة السماع الالات
ليست من نوع علم الحقيقة الذي يكتم وانما هي من علم الشريعة
فيجب بيانها للمكلفين بها من الخاص والعام والصواب فيها
التفصيل من غير اطلاق الحرمة ولا اطلاق الاباحة علي ما
سنبينه وخلاصة الذي عندي من الكلام في هذه المسيلة
التي هي مسيلة سماع الالات بالنغمات المطربات من التفصيل
من غير اطلاق تحريم ولا تحليل ما ذكره قريبا بعد تقديم مقدمة

مطلب
المتصوفة
ولم يقل
الصوفية

[illegible]